

1866

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول تاريخ تطبيق الضريبة على الشركات المصدرة

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 17 سبتمبر 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة تاريخ تطبيق الضريبة على الشركات بنسبة 10% بعد إستيفاء مدة الطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير لشركة " " المصدرة كلياً باعتبار أنّ تاريخ بداية السنة المحاسبية يمتدّ من 01 جويلية من سنة ما إلى 30 جوان من السنة التي تليها، يشرفني إعلامكم أن مدة الطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير والمحددة بعشر سنوات يتم احتسابها ابتداءً من أول عملية تصدير تقوم بها الشركة. وبالتالي تطبق الضريبة بنسبة 10% على الشركة موضوع مكتوبكم انطلاقاً من تاريخ استيفاء مدة 10 سنوات المذكورة وذلك بصرف النظر عن تاريخ بداية السنة المحاسبية.

وعلى هذا الأساس، وفي صورة انجاز أول عملية تصدير في تاريخ معيّن من سنة ما فإن مدة العشر سنوات تحتسب من ذلك التاريخ ولا يتم احتساب كامل السنة. وبالتالي فإن القسط من الأرباح المتأتية من التصدير والخاضع للضريبة بنسبة 10% يتم تحديده باعتماد الأيام المتبقية من السنة من تاريخ استيفاء مدة العشر سنوات.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الضريبي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي